

بحار الأنوار

[544] والمقارة - على ما ذكره الجوهري -: ان تقرر مع صاحبك وتسكن (1). وقيل: إقرار كل واحد صاحبه على الامر وتراضيهما به. والكطة: ما يعتري الانسان من الامتلاء من الطعام (2)، والسغب - بالتحريك - الجوع (3). لالقيت حبلى على غاربها (4) ولسقيت آخرها بكأس أولها.. الضمائر راجعة إلى الخلافة، والغارب: ما بين السنام والعنق (5) أو مقدم السنام (6)، وإلقاء الحبل ترشيح (7) لتشبيه الخلافة بالناقة التي يتركها راعيها لترعى حيث تشاء ولا يبالي من يأخذها وما يصيبها، وذكر الحبل تخيل (8). والكأس اناء فيه شراب أو مطلقا (9). وسقيها بكأس أولها تركها والاغراض عنها لعدم الناصر. وقال بعض الشارحين: التعبير بالكأس لوقوع الناس بذلك الترك في حيرة تشبه السكر (10).

(1) الصحاح 2 / 790، ومثله في لسان العرب 5 / 85. (2) كما جاء في مجمع البحرين 4 / 290، والصحاح 3 / 1178، وغيرهما. (3) نص عليه في مجمع البحرين 2 / 83، والصحاح 1 / 147. (4) هذا مثل، قال في مجمع الامثال 1 / 196: حبلك على غاربك.. الغارب: أعلى السنام، وهذا كناية عن الطلاق.. أي اذهبي حيث شئت، وأصله ان الناقة إذا رعت وعليها الخطام القي على غاربها لانها إذا رأت الخطام لم يهنئها شئ. ونحوه في فوائد اللال 1 / 162، والمستقصى للزمخشري 2 / 56. (5) كما ذكره في مجمع البحرين 2 / 131، والقاموس 1 / 111. (6) صرح به في النهاية 3 / 350. (7) لانه عليه السلام استعار الناقة للخلافة ثم فرع عليها ما يلائم الناقة من الغارب. (8) أي تخيل أن الخلافة من جنس الناقة بذكر الحبل الذي كان يخص الناقة. (9) كما في مجمع البحرين 4 / 99، والنهاية 4 / 137، والقاموس 2 / 244. (10) شرح نهج البلاغة لابن ميثم 1 / 268، بتصرف.